حتى انه لتخالف النطف التى لم تخلق وغير ذلك قيل الانسب عدم الجواز على ذلك الاعتبار لانه لا راجح
فى صورة الاستقامة فان قيل افادة اصل المعنى متحقق فى الايجاب والنفى على العموم والخصوص
ولكن الافتراق فى مطابقة الواقع وعدمها وليس ذلك من وظايف النحو الا يرى انه يجوز
رايت بحرا من المسك ولقيت العنقاء والارض فوقنا ونحو ذلك وان لم يطابق الواقع فينبغى
ان يجوز نحو جاءنى الا زيد كذلك فان قيل قد لا يستقيم المعنى على عموم المستثنى منه فى غير
الموجب ايضا نحو ما لقى الا زيد وما حلف الا بشر فالنفى والايجاب سيان فى ذلك فينبغى ان
يراد الحكم على استقامة المعنى لا عدم الايجاب قيل العلة اعتبر الغالب اذ الغالب فى الايجاب عدم
استقامة المعنى على العموم وفى النفى عكسه مثل ما مر بى الا زيد الا ان يستقيم المعنى
بكون الحكم مما يصح ان يثبت فى العام كالقراءة فانه يصح ان يثبت فى جميع الايام وهو مستثنى
من فعل يفهم من التقييد بقوله فى غير الموجب اى لا يعرب على حسب العوامل فى الموجب فى جميع الاوقات
الا وقت استقامة المعنى مثل قرأت فى جميع الايام الا يوم كذا من يوم السبت او يوم الجمعة
او نحو ذلك ومن ثم اى ومن اجل تقييد الاعراب على حسب العوامل بعدم الايجاب او باستقامة المعنى
لم يجز تركيب ما زال زيد الا عالما لانه من الموجب لان معناه الثبوت ونفى النفى اثبات فيكون المعنى
زيد ثابت ابدا على جميع الصفات الا على صفة العلم فلا يستقيم واذا تعذر البدل على اللفظ اى حمل
البدل على لفظ المستثنى منه جرا او حملا او مجرورا عليه وعلى الموضع اى فيحمل على الوضع او فى محمول
على محل المستثنى منه [illegible] المختار على قدر الامكان مثل ما جاءنى من احد الا زيد بدل
محمول على موضع من احد ولا احد فيها اى فى الدار الا زيد بدل محمول على محل اسم لا وما زيد شيئا
الا شىء حقير لا يعبأ به اذ التنكير للتحقير فشىء بدل محمول على موضع شيئا وهذا ثابت لان كلمة من
لا تزاد بعد الاثبات والمستثنى من النفى اثبات فلو ابدل من لفظ احد لزم زيادة من فى الاثبات
وما ولا لا تقدران ولا تفرضان عاملين بعده اى بعد الا [illegible] حال او مفعول ثان بتضمين الفعل بعده اى بعد
الاثبات لانهما اى ما ولا حين عملتا عملتا للنفى اى لاجل النفى [illegible] حملهما على ليس وان او هو

على

على حملهما عليهما او جزء العلة وعلى التقديرين الاخيرين انتفاؤه انتفاء العلة المنحصرة وقد انتقض
النفى بالا لانها بعد النفى توجب الاثبات وانتفاء العلة المنحصرة يوجب انتفاء الحكم بخلاف ليس
زيد شيئا الا شيئا لا يعبأ به حيث يجوز ابداله من اللفظ لانها اى ليس عملت للفعلية لكونه فعلا
فلا اثر فى انتقاض عمل ليس لنقض معنى النفى اضافة المصدر الى الفاعل وذكر المفعول متروك
اى لانتقاض معنى النفى بالا لبقاء الامر يتعلق بمفهوم قوله لا اثر اى انتفى اثر نقض معنى النفى
لكن العاملة هى لاجله اى الامر التى عملت ليس لاجله وهو الفعلية فالعاملة صفة جارية
على غير من هى له ولذا ابرز ضميرها ومن ثم اى ومن اجل ان ليس عملت للفعلية ولانه لا اثر لنقض
معنى النفى فى انتقاض عملها وثمة للاشارة المكان الاعتبارى جاز تركيب ليس زيد الا قائما
بالنصب على انه خبر ليس مع كونه مثبتا بالا وامتنع ما زيد الا قائما حيث لا يجوز الا قائم الا انتقاض
عملها بانتقاض النفى الموجب للتشبيه بليس وخفض المستثنى بعد غير وسوى وسواء بالاضافة
وبعد حاشا لكونه حرف جر فى الاكثر اى فى قول اكثر النحويين وقد جاء بعدها النصب كما فى الدعاء
المنقول اللهم اغفر لى ولمن يسمع دعائى حاشا الشيطان واعراب غير فيه اى فى الاستثناء فان
قيل لم يبن لكونه بمعنى الحرف قيل للاضافة المانعة للبناء كاعراب المستثنى اى الذى استثنى
بالا لاحتياجه اليه واستغنائه ما بعده عنه لانه لما كان بمعنى الا كان ما بعده مستثنى فيستحق
اعراب المستثنى وله اعراب آخر لاجل الاضافة وغير لا وجه لاعرابه فلما [illegible] ان يؤثر ما بعد غير
على قرينة المحتاج بافضل عن حاجته على التفصيل المذكور من وجوب النصب فى المستثنى من
الموجب والمتقدم والمنقطع وجوازه مع اختيار البدل فى غير الموجب التام والاعراب على
حسب العوامل فى الناقص نحو جاءنى القوم غير زيد وما جاءنى غير زيد احد وما جاءنى القوم
غير حمار بالنصب وما جاءنى احد غير زيد بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء وما جاءنى
غير زيد على التفريغ وغير لفظ غير صفة خبر غير حملت صفة او مستأنفة والضمير للصفة او
لغير بتأويل الكلمة او باعتبار حمل غير عليه على كلمة الا حال كونه واقعا فى الاستثناء او من حيث

Copyright © King Saud University